

مديرية التضامن الاجتماعى بالجيزة

إدارة الجمعيات

قرار تعديل

بتاريخ ٢٠٢٦/٨/٢٤

لجمعية حدائق المهندسين الخيرية

المقيدة برقم ٤٥٨٢ لسنة ٢٠١٢

الرقم الموحد (٢١٠٣١٠٣٣٥١٤٧٣٠)

مدير المديرية

بعد الاطلاع على أحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ بإصدار قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى ؛

وعلى اللائحة التنفيذية الصادرة بالقرار رقم ١٠٤ للقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ؛

وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٦/ / ؛

وعلى مذكرة إدارة الشيخ زايد الاجتماعية المؤرخة بتاريخ ٢٠٢٦/٨/١٠ ؛

وبناءً على ما عرضه علينا السيد مدير إدارة الجمعيات بشأن ما هو موضح

فيما بعد ؛

قرر:

المادة الأولى - تعديل قيد جمعية حدائق المهندسين الخيرية المقيدة

برقم ٤٥٨٢ لسنة ٢٠١٢ كالتالى :

تعديل المادة (١٥) من لائحة النظام الأساسى :

تعديل قيمة رسم العضوية من (١٠٠) جنيه إلى (١٠٠٠) جنيه .

تعديل المادة (١٧) من لائحة النظام الأساسى :

تعديل قيمة اشتراك العضوية من (١٠٠) جنيه إلى (٢٠٠) جنيه .

تمارس الأنشطة بعد موافقة الجهات المعنية المختصة طبقاً لنص المادة (٢٩) من اللائحة التنفيذية .

المادة الثانية - تلتزم الجمعية بنشر قيد ملخص النظام الأساسى الخاص بها بجريدة الوقائع المصرية و(بموقعها الإلكتروني إن تيسر) طبقاً لنص المادة (١٠) من القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ .

المادة الثالثة - على جميع الجهات تنفيذ هذا القرار من تاريخ صدوره .

مدير المديرية

رأفت عبد الرحمن السمان

